وقوله (يتربصن بأنفسهن) خبر (الذين) وقد حصل الربط بين المبتدأ والخبر بضمير (يتربضن) العائد إلى الأزواج الذي هو مفعول الفعل المعطوف على الصلة فهن أزواج المتوفين ؛ لأن الضمير قائم مقام الظاهر وهذا الظاهر قائم مقام المضاف إلى ضمير المبتدأ بناء على مذهب الأخفش والكسائي : من الاكتفاء في الربط بعود الضمير على اسم مضاف إلى مثل العائد وخالف الجمهور في ذلك كما في التسهيل وشرحه ولذلك قدروا هنا : " ويدرون أزواجا يتربصن بعدهم كما قالوا " السمن منوان بدرهم " أي منه وقيل : التقدير : وأزواج الذين يتوفون منكم إلخ يتربصن بناء على أنه حذف لمضاف وبذلك قدر في الكشاف ولا داعي إليه كما قال التفتازاني وقيل التقدير : ومما يتلى عليكم حكم الذين يتوفون منكم ونقل ذلك عن سيبويه فيكون يتربصن : استئنافا وكلها تقديرات لا فائدة فيها بعد استقامة المعنى .

وقوله (يتربصن بأنفسهن) تقدم بيانه عند قوله تعالى (والمطلقات يتربصن بأنفسهن) .

وتأنيث اسم العدد في قوله (عشرا) لمراعاة الليالي والمراد : الليالي بأيامها ؛ إذ لا تكون ليلة بلا يوم ولا يوم بلا ليلة والعرب تعتبر الليالي في التاريخ والتأجيل يقولون : كتب لسبع خلون في شهر كذا وربما اعتبروا الأيام كما قال تعالى : (فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم) وقال (أياما معدودات) لأن عمل الصيام إنما يظهر في اليوم لا في الليلة قال في الكشاف : والعرب تجري أحكام التأنيث والتذكير في أسماء الأيام إذا لم تجر على لفظ مذكور بالوجهين . قال تعالى (يتخافتون بينهم إن لبثتم إلا عشرا نحن أعلم بما يقولون إذ يقول أمثلهم طريقة إن لبثتم إلا يوما) فأراد بالعشر : الأيام ومع ذلك جردها من علامة تذكير العدد لأن اليوم يعتبر مع ليلته وقد جعل ا عدة الوفاة منوطة بالأمد الذي يتحرك في مثله الجنين تحركا بينا محافظة على أنساب الأموات ؛ فإنه جعل عدة الطلاق ما يدل على براءة الرحم دلالة ظنية : وهو الأقراء على ما تقدم ؛ لأن المطلق يعلم حال مطلقته من طهر وعدمه ومن قربانه إياها قبل الطلاق وعدمه وكذلك العلوق لا يخفى فلو أنها ادعت عليه نسبا وهو يوقن بانتفائه كان له في اللعان مندوحة أما الميت فلا يدافع عن نفسه فجعلت عدته أمدا مقطوعا بانتفاء الحمل في مثله : وهو الأربعة الأشهر والعشرة فإن الحمل يكون نطفة أربعين يوما ثم علقة أربعين يوما ثم مضغة أربعين يوما ثم ينفخ فيه الروح . فما بين استقرار النطفة في الرحم إلى نفخ الروح في الجنين أربعة أشهر وإذ قد كان الجنين عقب نفخ الروح فيه يقوى تدريجا جعلت العشر الليالي : الزائدة على الأربعة الأشهر لتحقق تحرك الجنين تحركا بينا فإذا مضت هذه المدة حصل اليقين بانتفاء الحمل ؛ إذ لو كان ثمة

حمل لتحرك لا محالة وهو يتحرك لأربعة أشهر وزيدت عليها العشر احتياطا لاختلاف حركات الأجنة قوة وضعفا باختلاف قوى الأمزجة .

A E